

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٨١

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠  
بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للثقافة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للثقافة ؛  
وعلى موافقة اللجنة الوزارية للتقدمات ؛  
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛  
وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادة ٢٧ من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ المشار إليه  
النص التالي :

” المادة ٢٧ - تتولى وزارة الثقافة والإرشاد الفنى على الجمعيات والمؤسسات  
الثقافية والاتحادات الخاصة بها، وتتولى وزارة الشؤون الاجتماعية والإشراف المالى والإدارى  
على هذه الجهات على أن يتم الإشراف فى جميع الأحوال طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢  
لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة “

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ رجب سنة ١٤٠١ ( ١٣ مايو سنة ١٩٨١ )

أنور السادات